المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵓⵔⵜⴰⵔ ⵏⵜⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵓⵙⵙⵏⵙⵓ
Conseil national des droits de l'Homme

المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
Royaume du Maroc

SP/DI.203/25

06 غشت 2025

مقرر لرئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان
بفتح باب الترشيح لشغل منصب مسؤولية شاغر
- مدير(ة) النهوض بحقوق الإنسان-

إن السيدة رئيسة المجلس الـوطني لحقوق الإنسـان،

بنـاء علـى:

- القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.17 صادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018)؛
- الظهير الشريف رقم 1.25.40 صادر في 12 من شوال 1446 (11 أبريل 2025) المتعلق بتجديد تعيين رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛
- النظام الداخلي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان كما تمت المصادقة عليه خلال الجمعية العامة الأولى المنعقدة بتاريخ 21 شتنبر 2019، والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 6856 بتاريخ 18 جمادى الآخرة 1441 موافق 13 فبراير 2020؛
- المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخر 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- مقرر رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان رقم SP/DI.367/22 الصادر في 04 أكتوبر 2022 بشأن النظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية العاملة بالمجلس كما تم تتميمه وتعديله؛
- مقرر رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان رقم SP/DI.317bis/22 الصادر في 29 يوليو 2022 بشأن تنظيم واختصاصات الهيكلة الإدارية الوظيفية بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان.
- جدول المناصب المالية لسنة 2025؛

تقرر مـا يلـي:

المادة الأولى: يعلن المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب **"مدير النهوض بحقوق الإنسان"**. وتحدد البطاقة المرفقة بهذا القرار مواصفات المنصب؛

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام منصب **"مدير النهوض بحقوق الإنسان"** في وجه الأطر العليا المنتمية إلى إدارات الدولة والمؤسسات والمقاولات العمومية أو القطاع الخاص المتوفرين على الشروط التالية:

B.P 21527, Boulevard Erriad
N° 22, Hay Ryad. Rabat - Maroc
tel : +212 5 37 54 00 00
fax : +212 5 37 54 00 01
cndh@cndh.org.ma

ص ب 21527، شارع الرياض
22، حي الرياض الرباط - المغرب
الهاتف: 00 00 54 37 5 212+
الفاكس: 01 00 54 37 5 212+

الذكرى 75 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان

- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- أن يكونوا حاصلين على شهادة الماستر أو دبلوم مهندس الدولة أو شهادة معترف بمعادلتها لإحداها والذين يتوفرون على تجربة مهنية لا تقل عن عشر سنوات أو من بين المترشحين الحاصلين على شهادة الإجازة أو ما يعادلها ويتوفرون على تجربة مهنية لا تقل عن اثني عشر سنة؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام المسؤولية كمدير أو مهام مماثلة أو على الأقل خمس (5) سنوات، كرئيس قسم أو مهام مماثلة بإدارات الدولة أو المؤسسات والمقاولات العمومية أو القطاع الخاص داخل الوطن أو خارجه في مجال حقوق الإنسان؛
- أن يتوفروا على المؤهلات العلمية والمعرفية والتدبيرية ذات الصلة بالمنصب المراد شغله، تمكنهم من القيام بالمهام التي تدخل ضمن اختصاصات مديرية النهوض بحقوق الإنسان.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح لشغل المنصب المطلوب، من الوثائق التالية:

1. طلب للترشيح موجه إلى السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان يبرز الحوافز والمؤهلات لشغل الوظيفة المطلوبة؛
2. سيرة ذاتية حديثة للمترشح(ة) تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره التكويني والمهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
4. نسخة مصادق على مطابقتها للأصل من الديبلومات أو الشواهد المحصل عليها. **بالنسبة للشهادات الصادرة عن مؤسسات خاصة أو أجنبية، يجب ارفاق الشهادة بنسخة من قرار المعادلة المنشورة بالجريدة الرسمية وكذا بالشهادات المشفوعة بها والمحددة بنفس القرار؛**
5. نسخة من شواهد العمل تثبت توفر المترشح(ة) على سنوات الخبرة اللازمة لشغل المنصب المطلوب وكل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح(ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المطلوب؛
6. برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير مديرية النهوض بحقوق الإنسان وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيحات مباشرة بالكتابة الخاصة لرئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان مقابل وصل بالاستلام بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان -رقم 22 شارع الرياض حي الرياض الرباط المغرب، قبل الرابعة والنصف من يومه **12 شتنبر 2025** والذي يعتبر كآخر أجل لتوصل المجلس بملفات الترشيح. كل ملف للترشيح يصل بعد الآجال المحددة أعلاه أو غير مستوفي للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة الخامسة: تتولى لجنة يتم تعيينها بقرار لرئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلات الانتقائية، والتي سيحدد تاريخ ومكان إجرائها لاحقا، وترفع على إثر مداولاتها تقريرا إلى السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان للمصادقة عليه.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان www.cndh.org.ma، وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبالأماكن المخصصة للإعلان بالمجلس والمواقع الإلكترونية والورقية ذات الصلة.

رئيسة المجلس

رئيسة
المجلس الوطني لحقوق الإنسان
آمنة بوعياش

*يقوم المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتجميع معطياتكم الشخصية لغرض التشغيل، هذه المعالجة كانت موضوع طلب إذن لدى اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي تحت رقم: A-13/2021.

يمكنكم الاتصال عبر البريد الالكتروني protection_dp@cndh.org.ma لممارسة حقوقكم في الولوج والتصحيح والتعرض وفقا لمقتضيات القانون 08-09.